**مرسوم رقم 605-10-2 صادر في 16 من جمادى الأولى 1432 (20 أبريل 2011) بتغيير المرسوم رقم 423-02-2 بتاريخ 27 من ربيع الأول 1424 (29 ماي 2003) بتخويل تعويض عن حصة الدرس لفائدة المكلفين بالدروس في أحد معاهد الموسيقى وفنون الرقص التابعة لوزارة الثقافة.**

**الوزير الأول ،**  
**بناء على المرسوم رقم 423-02-2 الصادر في 27 من ربيع الأول 1424 (29 ماي 2003) بتخويل تعويض عن حصة الدرس لفائدة المكلفين بالدروس في أحد معاهد الموسيقى وفنون الرقص التابعة لوزارة الثقافة ؛**  
**وبعد دراسة المشروع في المجلس الوزاري المنعقد بتاريخ 27 من ربيع الآخر 1432 (فاتح أبريل 2011) ،**  
  
**رسم ما يلي :**  
**المادة الأولى :تغير على النحو التالي مقتضيات المادة الثانية من المرسوم المشار إليه أعلاه رقم 423-02-2 الصادر في 27 من ربيع الأول 1424 (29 ماي 2003) بتخويل تعويض عن حصة الدرس لفائدة المكلفين بالدروس في أحد معاهد الموسيقى وفنون الرقص التابعة لوزارة الثقافة :**  
**"المادة الثانية. - يتقاضى المكلفون بالدروس عن كل حصة ................. تعويضا يحدد كما يلي :**  
**1 - المكلفون بالدروس الحاصلون على الجائزة الشرفية : 68 درهما للساعة ؛**  
**2 - المكلفون بالدروس الحاصلون على الجائزة الأولى : 52 درهما للساعة ؛**  
**3 - المكلفون بالدروس غير الحاصلين على شهادة : 36 درهما للساعة".**  
  
**المادة الثانية :يسند تنفيذ هذا المرسوم ، الذي ينشر بالجريدة الرسمية ، إلى وزير الثقافة ووزير الاقتصاد والمالية والوزير المنتدب لدى الوزير الأول المكلف بتحديث القطاعات العامة كل واحد منهم فيما يخصه.**  
**وحرر بالرباط في 16 من جمادى الأولى 1432 (20 أبريل 2011).**  
**الإمضاء : عباس الفاسي.**  
**وقعه بالعطف :**  
**وزير الثقافة ،**  
**الإمضاء : بنسالم حميش.**  
**وزير الاقتصاد والمالية ،**  
**الإمضاء : صلاح الدين المزوار.**  
**الوزير المنتدب لدى الوزير الأول المكلف بتحديث القطاعات العامة ،**  
**الإمضاء : محمد سعد العلمي.**